دور القضاء الدستوري في الحفاظ على النصاب القانوني لجلسات المجالس النيابية في الدول الإتحادية
(دراسة تحليلية مقارنة)

صفاء محمد عبد

مدرس القانون الدستوري

المستخلص:

هذا البحث يتناول الآلية التي يتدخل بها القضاء الدستوري في الحفاظ على النصاب القانوني لجلسات المجالس النيابية في الدول الاتحادية، وذلك باستجلاء الكيفية التي تعاطي بها القضاة الدستوريين مع التشريعات التي تحكم هذا النصاب. تهدف الدراسة إلى إبراز الأهمية القانونية والعملية للقضاء الدستوري في حماية النصاب القانوني وبالتالي تحقيق الديمقراطية واستقرار النظام السياسي .

استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج التحليلي المقارن لمقابلة السوابق القضائية في المحكمة العليا الامريكية والمحكمة الاتحادية العليا العراقية، حيث يتم استعراض الآليات القضائية المتبعة وكيفية تفعيلها في إطار حماية النصاب القانوني .

تظهر النتائج أن القضاء الدستوري يقوم بدوراً محوريًا في الحد من الأزمات السياسية ومنع تعطيل العمل البرلماني من خلال اتخاذ قرارات تضمن التزام الأطراف المعنية بالقوانين الدستورية. كما تكشف الدراسة عن التباينات في التجارب القانونية لكل دولة وكيف تؤثر هذه الفروق على فعالية القضاء في الحفاظ على النصاب القانوني.

تم تناول هذا الموضوع في مبحثين، الأول بعنوان اسس تدخل القاضي الدستوري في الحفاظ على النصاب القانوني للجلسات النيابية، وسيتم تناول هذه الاسس في مطلبين منفصلين، اما المبحث الثاني فسيكون عنوانه السوابق القضائية لمراقبة النصاب القانوني في بعض المحاكم الدستورية في كل من الولايات المتحدة والعراق بوصفها دولاً اتحادية، وسيتم توزيع هذه السوابق على مطلبين مستقلين.

Abstract:

This research addresses the mechanism by which constitutional judiciary intervenes to maintain the legal quorum of parliamentary sessions in federal states, by examining how constitutional judges have dealt with the legislation governing this quorum. The study aims to highlight the legal and practical importance of constitutional judiciary in protecting the legal quorum and thus achieving democracy and political stability.

The researcher employed a comparative analytical approach to examine the judicial precedents in the U.S. Supreme Court and the Iraqi Federal Supreme Court, where the

judicial mechanisms in place and their activation in the context of protecting the legal quorum are reviewed.

The results indicate that the constitutional judiciary plays a pivotal role in mitigating political crises and preventing the disruption of parliamentary work by making decisions that ensure the commitment of the concerned parties to constitutional laws. The study also reveals the variations in the legal experiences of each country and how these differences affect the effectiveness of the judiciary in maintaining the legal quorum.

This topic is addressed in two sections: the first is titled "The Foundations of the Constitutional Judge's Intervention in Maintaining the Legal Quorum of Parliamentary Sessions," which will be discussed in two separate subsections. The second section will be titled "Judicial Precedents for Monitoring the Legal Quorum in Some Constitutional Courts in the United States and Iraq as Federal States," and these precedents will be distributed across two independent subsections.

المقدمة:

تأخذ المحاكم الدستورية دور فعال وحاسم في دعم سيادة القانون وضمان اتفاق الإجراءات الحكومية وأعمال السلطة التشريعية مع النصوص الدستورية وبالتالي تساهم في تعزيز الحكم الديمقراطي، فهذه المحاكم تمتلك اختصاص دستوري في الفصل في المسائل الدستورية وتفسير الدستور وتحقيق التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال مراجعة دستورية القوانين والإجراءات الحكومية ومن خلال هذه السلطات تقوم يقوم القاضي الدستوري بممارسة سلطته في التدخل في الحالات التي يكون فيها النصاب البرلماني في خطر بما يضمن احترام العمليات التشريعية بالمتطلبات الدستورية الخاصة بالنصاب القانوني لجلسات مجلس النواب.

اولاً: أهمية البحث

يستقي البحث أهميته من أهمية تحقق النصاب القانوني في جلسات مجلس النواب وضرورة اكتمال النصاب لتجنب تعطيل القوانين والإجراءات التشريعية في البلد، وأن تدخل القضاء الدستوري في مراقبة النصاب القانوني لجلسات المجالس يؤكد مساهمته في الحفاظ على سيادة القانون وتحقيق العدالة من خلال مراقبة الإجراءات التشريعية. كما يوفر البحث إضافات قيمة للنقاشات الأكاديمية والمهنية فيما يخص دور المحاكم الدستورية في الحد من الاخلال بجلسات البرلمان، مما يعزز الحوار حول الممارسات القانونية والدستورية الملائمة.

ثانياً: مشكلة البحث

تتمحور مشكلة البحث حول الإجابة على تساؤل مهم وهو:

"كيف تقوم المحاكم الدستورية في الحد من الاخلال بالنصاب القانوني لجلسات المجالس النيابية وضمان توافق الإجراءات التشريعية مع النصوص الدستورية والقانونية المنظمة للنصاب القانوني بشكل فعال؟

هذا السؤال يهدف إلى استكشاف الأبعاد المختلفة لدور المحاكم الدستورية وتأثيرها على سيادة القانون والحكم الديمقراطي، كما يركز على أهمية النصاب البرلماني كجانب حيوي من العملية التشريعية لا تتم في حالة الاخلال به.

ثالثاً: هدف البحث

يهدف البحث الى استجلاء دور المحاكم الدستورية في دعم سيادة القانون والحكم الديمقراطي، كما التي يسعى الباحث إلى زيادة اثراء المعرفة الأكاديمية حول دور المحاكم الدستورية في السياقات الدستورية والسياسية، مما يسهم في تحفيز النقاشات حول الإصلاحات اللازمة في هذا المجال.

رابعاً: فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن مراقبة القضاء الدستوري للنصاب البرلماني لجلسات المجالس النيابية يعزز من دعم العملية التشريعية ويذكر بأن هناك سلطة قضائية مهمتها الرقابة على عمل السلطات الأخرى لتحقيق العدالة الدستورية وحماية حقوق المواطنين.

خامساً: منهجية البحث

وجد الباحث أن المنهج المناسب لهذه الدراسة هو المنهج التحليلي المقارن والمنهج العقائدي وذلك لفهم العقيدة التي تتبعها المحاكم العليا في كل من الولايات المتحدة الامريكية وجمهورية العراق.

سادساً: هيكلية البحث

تم سيتم تناول البحث في مبحثين، الأول منهما بعنوان اسس تدخل القاضي الدستوري في الحفاظ على النصاب القانوني للجلسات النيابية، وسيتم تناول هذه الركائز في مطلبين منفصلين، اما المبحث الثاني فسيكون عنوانه السوابق القضائية لمراقبة النصاب القانوني في بعض المحاكم الدستورية، وسيتم توزيع هذه السوابق على مطلبين مستقلين.

المبحث الأول: أسس تدخل القاضي الدستوري في الحفاظ على النصاب القانوني للجلسات النيابية

تقوم المحاكم الدستورية بدور حيوي وحاسم في دعم سيادة القانون وضمان اتفاق الإجراءات الحكومية وأعمال السلطة التشريعية مع النصوص الدستورية وبالتالي تساهم في تعزيز الحكم الديمقراطي، فهذه المحاكم

تمتلك اختصاص دستوري في الفصل في المسائل الدستورية وتفسير الدستور وتحقيق التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال مراجعة دستورية القوانين والإجراءات الحكومية ومن خلال هذه السلطات تقوم يقوم القاضي الدستوري بممارسة سلطته في التدخل في الحالات التي يكون فيها النصاب البرلماني في خطر بما يضمن احترام العمليات التشريعية بالمتطلبات الدستورية الخاصة بالنصاب القانوني لجلسات مجلس النواب. ويرتكز القاضي الدستوري في ممارسة دوره في الحفاظ على النصاب القانوني للجلسات النيابية سواء كانت جلسات انعقاد او تصويت على أساسين قانوني وفلسفي وفيما يلي توضيح لهذين الأساسين في المطلبين الأتيين:

المطلب الأول: الأساس القانوني لتدخل القاضي الدستوري في حماية النصاب القانوني للجلسات البرلمانية

أن الأساس القانوني لتدخل القاضي الدستوري في الحفاظ على النصاب القانوني سواء كان النصاب المطلوب لانعقاد جلسات البرلمان أو المطلوب للتصويت على القوانين والقرارات التشريعية، يتجذر في العديد من المبادئ الأساسية التي تضمن الأداء الفعال للهيئة التشريعية بشكل عام وهي النصوص الدستورية، وتعزيز الأداء الديمقراطي للسلطات، والرقابة القضائية، وحماية الموارد العامة[١].

وسنوضح تلك المبادئ في الفرعين الأتيين:

الفرع الأول: النصوص الدستورية والقانونية ومبدأ تعزيز الأداء الديمقراطي

يحدد الدستور عادة متطلبات النصاب القانوني لعقد الجلسات البرلمانية وتشريع القوانين واتخاذ القرارات التشريعية، على سبيل المثال تنص المادة (٥٩) اولاً وثانياً من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على" اولاً: يتحقق نصاب انعقاد جلسات بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه. ثانياً: تتخذ القرارات في جلسات مجلس النواب بالأغلبية البسيطة بعد تحقق النصاب مالم ينص على خلاف ذلك "[٢].

وكذلك يحدد النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل سنة ٢٠٢٢ نصاب انعقاد الجلسات ويحدد الحد الأدنى من الأعضاء المطلوب للتصويت لممارسة مجلس النواب اختصاصاته في المادة (٢٣) منه والتي نصت على " يتحقق نصاب انعقاد المجلس بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة لعدد الأعضاء الحاضرين مالم ينص الدستور على غير ذلك، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس"[٣].

---

١ . Khatun, Fatema. (٢٠٢١). Parliamentary Governance in Bangladesh: Focus on Quorum Crisis Parliamentary Governance in Bangladesh: Focus on Quorum Crisis. ٢٠٢١.

٢ . ينظر المادة (٥٩) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

٣ .ينظر المادة ٢٣ من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل سنة ٢٠٢٢.

كما أكدت المادة (٢٤) من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي على النصاب القانوني لعقد الجلسات والتصويت بنصها على " لا يجوز افتتاح الجلسة إلا بحصول النصاب القانوني للحضور المنصوص عليه في المادة (٢٣) من هذا النظام، وإذا تبين أن النصاب القانوني لم يكتمل أجلَ الرئيس افتتاحها لمدة لا تقل عن نصف ساعة، فاذا لم يكتمل أيضاً يعلن الرئيس تأجيل الجلسة ويعين موعدا أخر لانعقادها"[٤].

ونلاحظ أن المشرع لم يكتف بالنص على حتمية توفر النصاب القانوني في المادتين السابقتين بل أكد ذلك في المادة ٢٥ من النظام الداخلي ان النصاب القانوني امر لازم عند التصويت على أي مقرر من مقررات مجلس النواب[٥].

فمن خلال دوره في حماية النصوص الدستورية والقانونية وضمان تنفيذها بالشكل الصحيح يتدخل القاضي الدستوري من خلال الرقابة القضائية في التحقق من توفر النصاب القانوني الخاص بالانعقاد او التصويت في الجلسات النيابية، وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني يمكن التشكيك في شرعية الإجراءات التشريعية التي أحاطت بإصدار هذا القانون او القرار التشريعي مما يوفر أسباباً قانونية كافية يستند أليها القاضي الدستوري للمراجعة او المراقبة القضائية والتحقق من مدى احترام المشرعين للنصوص الدستورية والقانونية التي حددت النصاب القانوني[٦].

ومن جهة أخرى يعزز تدخل القاضي الدستوري في قضايا النصاب البرلماني لجلسات البرلمان والحد من التغيب لأعضائه حماية المبادئ الديمقراطية من خلال ضمان أتخاذ الإجراءات التشريعية مع اكتمال النصاب القانوني المطلوب بموجب نصوص الدستور أو القانون ، وبذلك يحمي القاضي الدستوري حقوق أصوات الأقليات داخل الهيئة التشريعية من خلال حمايته لعنصري النزاهة والشفافية في جميع الإجراءات التشريعية وضمان سماع جميع الأصوات في الحكم لأن دور القاضي الدستوري يمتد الى حماية المبادئ الديمقراطية التي تشمل الأداء السليم للسلطات التشريعية ويدخل في ذلك التحقق من أتباع النصاب القانوني الذي هو ضروري لتمثيل إرادة الناخبين وتحقيق الديمقراطية في الحكم وتشريع القوانين، وان إي انتهاك يقوض العملية الديمقراطية

---

٤. ينظر المادة ٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل سنة ٢٠٢٢ .

٥ . نصت المادة ٢٥ من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل على" يُعدُّ وجود النصاب لازماً عند التصويت ولا يشترط لصحة استمرار الاجتماع"

٦ . Ansuátegui, Roig., Francisco, Javier. (٢٠١٢). ١. Jueces constitucionales (garantía de la Constitución y responsabilidad). Revista Estudios Socio-Juridical,

يكون من واجب القاضي الدستوري التدخل من خلال مراقبة عمل السلطة التشريعية وتذكيرها بضرورة الالتزام بالنصاب القانوني المنصوص عليه في الدستور أو القوانين عندما لا يتم استيفاء النصاب القانوني [٧].

كما يستند القاضي الدستوري في تدخله في الحفاظ على النصاب القانوني بشكل فعال واجبه في حماية ودعم الحقوق الفردية، فالقضاة الدستوريون ضروريون في حماية الحقوق الفردية ضد حكم الأغلبية المحتمل، وهو أمر حيوي لديمقراطية صحية تساعد هذه الحماية في الحفاظ على التوازن بين قرارات الأغلبية وحقوق الأقليات، وتعزيز بيئة يتم فيها سماع جميع الأصوات واحترامها[٨].

الفرع الثاني: الرقابة القضائية وحماية الموارد العامة

تسمح نصوص الدستور للقضاة الدستوريين التدخل لضمان التزام الهيئات التشريعية بالقواعد التي تحكم النصاب القانوني وذلك من خلال اختصاصهم بالرقابة القضائية على دستورية القوانين من الناحيتين الشكلية والموضوعية لأن الرقابة ضرورية للحفاظ على نزاهة العملية التشريعية وضمان أن تعكس القرارات التي تتخذها الهيئة التشريعية إرادة عدد كاف من الممثلين المنتخبين، مثال ذلك نص المادة (٩٣)من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ الذي قرر بأن" تختص المحكمة الإتحادية العليا بما يأتي: أولاً- الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة"[٩].

كما نصت المادة (٤/ ثانيا) من قانون المحكمة الإتحادية العليا رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ على "تتولى المحكمة الاتحادية العليا المهام التالية: ثانياً – الفصل في المنازعات المتعلقة بشرعية القوانين والقرارات والانظمة والتعليمات"[١٠].

وفي ذات السياق يعتبر تدخل القاضي الدستوري في قضايا النصاب القانوني بمثابة فحص للسلطة التشريعية مما يمنع اتخاذ اصدار القوانين واتخاذ الإجراءات دون تمثيل مناسب من قبل ممثلي الشعب وبالتالي يمكن لمجلس النواب باعتباره مرآة لسيادة الشعب أن يشرف بشكل فعال على مسار الحكومة[١١].

---

[٧] .Andreas von Staden, The democratic legitimacy of judicial review beyond the state: Normative subsidiarity and judicial standards of review, International Journal of Constitutional Law, Volume ١٠, Issue ٤, October ٢٠١٢, https://doi.org/١٠،١٠٩٣/icon/mos٠٣٢, p ١٥.

[٨] . Alfonso, Myers, Gallardo., Gabriel, Alejandro, Martínez, Hernández., Diego, Armando, Carvajal, Briñez., Mario, Hernández, Ramos. (٢٠١٤). ٥. Estudios sobre estado de derecho, democracia y gobernanza global.

[٩] . ينظر المادة (٩٣) أولاً من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

[١٠] . ينظر المادة (٤) من قانون المحكمة الإتحادية العليا العراقية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥.

[١١] . Irfan, Nur, Rachman. (٢٠١٦). ٣. Penguatan Fungsi Pengawasan Legislatif terhadap Eksekutif Pasca Putusan Mahkamah Konstitusi. doi: ١٠،٣١٠٧٨/JK%X. p٨٩

كما يجد القاضي الدستوري في حماية الموارد العامة اساساً في تدخله في قضايا النصاب القانوني، إذ أنه من الممكن أن يؤدي التغيب، عن حضور جلسات مجلس النواب او البرلمان الى خسائر مالية كبيرة وإهدار كثير من الوقت والموارد، حيث تؤدي أزمات النصاب الى تكاليف كبيرة على ميزانية الدولة ولدى القضاة السلطة للتدخل من تخفيف هذه الخسائر بشكل غير مباشر من خلال ضمان عمل البرلمان بكفاءة وفعالية ويتماشى هذا التدخل مع المبدأ القانوني الأوسع وهو حماية الموارد العامة وضمان استخدامها السليم[١٢].

فعلى سبيل المثال أدت كثرة المقاطعات السياسية والغيابات المتكررة لأعضاء مجلس النواب في العراق الى تعطيل عمل المجلس من خلال الإخلال بنصاب الجلسات مما يؤدي الى رفع الجلسة الى وقت أخر مما يتسبب في تعطيل التشريع، وهدر الكثير من المال العام والموارد العامة كونها تزيد من تكاليف التشريعات[١٣].

المطلب الثاني: الأساس الفلسفي لتدخل القاضي الدستوري في حماية النصاب القانوني للجلسات البرلمانية

ينبع الأساس الفلسفي لتدخل القاضي الدستوري في حماية النصاب القانوني للجلسات البرلمانية من العديد من المبادئ الفلسفية والتي من أبرزها مبدأ سيادة القانون وتيسير الحوكمة وتشجيع المسؤولية السياسية لأعضاء البرلمان. وفيا يلي تفصيل لهذه الأسس:

الفرع الأول: مبدأ سيادة القانون وتيسير الحوكمة

يقصد بمبدأ سيادة القانون ان تكون جميع إجراءات وقرارات سلطات الدولة في حدود القانون أيا كان شكل الدولة[١٤]، وقد أكد دستور جمهورية العراق عليه في المادة (٥) منه على ان السيادة للقانون[١٥].

أن مبدأ سيادة القانون يشكل أساسا صلباً لتدخل القاضي الدستوري في مراقبة توفر النصاب البرلماني في الإجراءات التشريعية للمجالس النيابية، وهو مبدأ أساسي في المجتمعات الديمقراطية وهذا المبدأ يؤكد أن القوانين تنطبق على جميع الأفراد بما في ذلك الذين يشغلون مناصب السلطة بكل مستوياتها، ومن خلال تدخل القضاة الدستوريون للحفاظ على النصاب القانوني يعزز القضاة الدستوريون فكرة وجوب الالتزام بالقواعد

---

[١٢] . Md. Al-Amin. ٢٠٢١. "Inactivity of Parliamentarians in National Parliament of Bangladesh: Impacts on Parliamentary Democracy". ISPEC International Journal of Social Sciences & Humanities ٥ (١):١-١٧. https://doi.org/١٠,٤٦٢٩١/ISPECIJSSHvol٥iss١pp١-١٧. P٨

[١٣]. د. هاتف المحسن الركابي، التنظيم الدستوري والعملية التشريعية في النظام الفيدرالي في العراق وفق دستور جمهورية العراق لسنة (دراسة تحليلية مقارنة) ،٢٠٠٥، الطبعة الأولى دار القلم للكتاب، الناشر: دار الأساتذة، ص٣٥٠-٣٥١.

[١٤]) د. محمد فؤاد عبد الباسط، ولاية المحكمة الدستورية العليا في المسائل الدستورية، بدون طبعة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر،٢٠٠٢، ص٤٨.

[١٥]) نصت المادة (٥) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على "السيادة للقانون، والشعب مصدر السلطات وشرعيتها، يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية ".

والإجراءات البرلمانية المنصوص عليها في الدستور والنظام الداخلي للبرلمان وبالتالي تعزيز المساءلة بين النواب، ويعد هذا التدخل من قبل القاضي الدستوري من قبل بمثابة تذكير بأنه لا يوجد أحد فوق القانون وأنه يجب على أعضاء السلطة التشريعية الوفاء بمسؤولياتهم تجاه الناخبين[١٦].

وفي هذا السياق يقول الأستاذ دوجي بخصوص هذا المبدأ " أعتقد أنني أستطيع اليوم التأكيد على أن مبدأ سيادة القانون قد أستقر في أعماق الضمير العام العالمي في العصر الحديث وأن رد فعل قوي سيحدث في أي بلد تنتزع فيه السلطة الحاكمة لأتخاد قرارات فردية مخالفة للقانون سواء كان الذي اتخذ هذه القرارات برلمان او ملك او رئيس جمهورية وبرغم ان ثمة بلاد قامت بها دكتاتوريات وأخرى ترغب في ذلك فأنها فترات عارضة او استثنائية وسيظل مبدأ سيادة القانون مسيطراً بكل قوة في كل بلد متحضر"[١٧].

كما يعد النصاب ضروري لتيسير الحوكمة أي الوصول الى تحقيق الأداء الفعال للحكومة، فمن خلال مراقبة القاضي الدستوري للنصاب القانوني كمطلب إجرائي تيسيري يمكّن البرلمان من القيام بواجباته التشريعية دون انقطاع غير ضروري، ويدعم هذا التدخل من قبل القاضي الدستوري إطار الحوكمة الشاملة مما يضمن تمرير القوانين التي تقترحها الحكومة من جهة وتيسير المسائلة الحكومية من قبل أعضاء البرلمان[١٨].

ويستند القاضي الدستوري في تدخله للحفاظ على النصاب البرلماني الى دوره في تسهيل الحوكمة من خلال تسهيل الحكم ويقوم بذلك الدور بواسطة طرق متنوعة من أبرزها الحوار القضائي والتي نشأة في كندا، فهذا الحوار بين السلطات القضائية الدستورية والهيئات التشريعية يوفر فهم للكيفية التي يمكن للقضاة الدستوريين من خلالها تسهيل الحكم و توفير مناخ مناسب للعمليات التشريعية، وضمان توافق القوانين مع المعايير الدستورية، كما يساعد القضاء الدستوري في تيسير الحوكمة من خلال مواجهة الإخفاقات في العملية السياسية، مثل توضيح "النقاط العمياء" "وبيان مواطن القصور الذاتي في التشريعات" من خلال عملية التفسير القضائي للتشريعات ونصوص الدستور، فإنها تسهم في إطار حوكمة أكثر استجابة وشمولية وهو أمر ضروري لسير الديمقراطية[١٩].

---

[١٦] . . Khatun, Fatema, Op.cit p١٨.

[١٧] . د. عبد الحميد متولي، الحريات العامة، منشأة المعارف، بدون تأريخ، ص٩٥ ومابعدها.

[١٨] . المصدر نفسه اعلاه

[١٩] . A., Vatamaniyk. (٢٠٢٣). ١. Dialogical theory of constitutional jurisdiction. Analìtično-porìvnâl′ne pravoznavstvo, doi: ١٠,٢٤١٤٤/٢٧٨٨-٦٠١٨,٢٠٢٢,٠٦,٩

كما أن تدخل القضاة بشكل عام يسهم في تيسير الحوكمة من خلال ايضاح النية التشريعية من خلال المساعدة في تفسير القصد التشريعي، وبالتالي ضمان تطبيق القوانين بطريقة تتفق مع القيم الديمقراطية وهذا الدور التفسيري حيوي لتسهيل عمل الحوكمة، لأنه يساعد على سد الفجوة بين القرارات القضائية والأهداف التشريعية[٢٠].

الفرع الثاني: تنمية الشعور بالمسؤولية السياسية للنواب وحماية الحقوق الاساسية

يجد القاضي الدستوري في تشجيع المسؤولية السياسية للبرلمانيين وحماية الحقوق الأساسية للمجتمع اساساً فلسفيا قويا عند ممارسة دوره في التحقق من توفر النصاب القانوني لجلسات البرلمان.

ان شعور أعضاء البرلمان بالمسؤولية السياسية يعد عاملاً حيوياً يعزز مبدأ المساءلة والثقة في المؤسسات الديمقراطية، وذلك من خلال استراتيجيات متنوعة يمكن أن يعتمدها القضاة الدستوريون فهم يتمتعون بسلطة دستورية تمكنهم من مراجعة القوانين والإجراءات التي يتخذها البرلمان، لضمان توافقها مع أحكام الدستور من خلال إلغاء القوانين غير الدستورية، يسهم القضاة في تعزيز مبدأ وجوب تصرف النواب ضمن الحدود القانونية مما يعزز المساءلة في إجراءاتهم التشريعية [٢١] .

علاوة على ذلك، فإن وضع سوابق قانونية من خلال الأحكام القضائية يمكن أن يوجه الإجراءات التشريعية المستقبلية، إذ يساهم تفسير القضاة للأحكام الدستورية في تأكيد أهمية المسؤولية السياسية، مما يخلق إطارًا ينبغي على النواب أن يأخذوه بعين الاعتبار عند اتخاذ القرارات، كما يمكن للقضاة التأثير على المعايير الأخلاقية المتوقعة من أعضاء البرلمان من خلال تسليط الضوء على أهمية النزاهة والمساءلة في أحكامهم.

ومن الآليات الأخرى التي يستخدمها القضاة الدستوريون تسهيل المشاركة المدنية، من خلال جعل قراراتهم القضائية متاحة ومفهومة للجمهور من خلال نشرها وخاصة النشر على المواقع الرسمية الالكترونية فعندما يتم إبلاغ المواطنين بالقرارات القضائية التي تصدرها المحاكم العليا، يتسنى لهم متابعة وتقييم مدى التزام نوابهم ويتسنى لهم إعادة النظر في منح أصواتهم للنواب الذين يمثلونهم، وبالتالي فأن ذلك يصب في تعزيز ثقافة المسؤولية لدى النواب ويدعم المشاركة الفعالة في الحياة الديمقراطية[٢٢].

مما سبق يستنتج للباحث، ان القضاة الدستوريين يقومون بدورًا حاسمًا في تعزيز المسؤولية السياسية بين أعضاء البرلمان من خلال ضمان الالتزام بالمبادئ الدستورية، ووضع سوابق قانونية، والمشاركة في الحوار

---

[٢٠] المصدر نفسه ص.

[٢١])Marek, Safjan. (٢٠٠٨). ٤. Politics and Constitutional Courts a Judge's Personal Perspective. Social Science Research Network, doi: ١٠،٢١٣٩/SSRN.١١٢٣٤٠٦.

[٢٢] . Ibid., p.١٨.

العام، وتشجيع المعايير الأخلاقية، وتسهيل المشاركة المدنية، تساعد أفعالهم في خلق بيئة يكون فيها النواب أكثر عرضة للتصرف بمسؤولية ولمصلحة ناخبيهم.

كما تعد حماية الحقوق والحريات الأساسية أحد المرتكزات الفلسفية الأساسية للمراجعة القضائية بشكل عام ومنها مراجعة توفر النصاب القانوني في الإجراءات التي تتخذها السلطة التشريعية، اذ يعمل القضاء بشكل عام وبضمنه القضاء الدستوري كحارس للحقوق الفردية ضد الانتهاكات المحتملة من قبل الفرعين التشريعي والتنفيذي من خلال ضمان امتثال القوانين للنصوص الدستورية، وهذا الدور نابع من فكرة أن الدستور هو الحامي النهائي للحريات الفردية، ويتماشى هذا مع المبادئ الفلسفية التي تعطي الأولوية للحقوق والحريات الفردية، ويبين إلى أن سلطة الدولة يجب أن تكون محدودة لضمان حماية هذه الحقوق، ويمارس القاضي الدستوري هذا الدور المهم من خلال الفحص المقارن كجزئية عملية متولدة من الرقابة القضائية، ويهدف الفحص المقارن الى التحقق من كفاية القوانين وامتثالها للدستور والمبادئ فوق الدستورية وخاصة المتعلقة بحقوق الأنسان وحرياته الأساسية و هذه الطريقة توصف بأنها متجذرة في نهج فلسفي يتبعه القاضي الدستوري يقوم على التحليل المنطقي والسعي لتحقيق العدالة، مما يضمن توافق القوانين مع المبادئ التأسيسية للدستور لأن القضاة غالبًا ما يُنظر اليهم على أنهم ملزمون أخلاقيًا بدعم العدالة والإنصاف داخل المجتمع وتمتد هذه المسؤولية إلى مراجعة القوانين للتأكد من دستوريتها، حيث يجب على القضاة النظر في الآثار الأوسع للتشريعات على المجتمع وتدعم وجهة النظر الفلسفية القائلة بأن القضاة يجب أن يعملوا كمحكمين أخلاقيين دورهم في ضمان توافق القوانين مع القيم الدستورية والمعايير الأخلاقية[٢٣].

المبحث الثاني: السوابق القضائية لمراقبة النصاب القانوني في بعض المحاكم الدستورية

تعد مراقبة التزام البرلمان بالنصاب القانوني للجلسات من أبرز التطبيقات المهمة للقضاء الدستوري، حيث تلعب دوراً محورياً في ضمان احترام الأسس الديمقراطية وفاعلية المؤسسة التشريعية، فالنصاب القانوني ليس مجرد إجراء شكلي، بل هو ركيزة لضمان تمثيل الإرادة الشعبية وتفادي أي تجاوز قد يؤثر على سير العملية التشريعية، ومن خلال هذه المراقبة يضمن القضاء الدستوري أن تكون القرارات الصادرة عن البرلمان مستندة إلى قاعدة قانونية سليمة، مما يعزز الثقة في النظام السياسي ويعكس التزام الدولة بمبادئ الحكم الرشيد.

[٢٣] . Csaba, Cservák. (٢٠٢٣). ٨. On an absurd model of constitutional court: Can a one-man (i.e., single-judge) Constitutional Court serve in a constitutional state? Glossa iuridica, doi: ١٠,٥٥١٩٤/gi.٢٠٢٣,١-٢,٤.

ولأجل اثبات الفرض السابق لابد من ايراد أبرز الاحكام القضائية التي أصدرتها المحاكم العليا وعلى النحو الاتي:

المطلب الأول: المحكمة العليا الأمريكية

قدمت المحكمة العليا الأمريكية العديد من الأحكام القضائية والتي تمثل نماذج حيوية توضح دور القضاء الدستوري في مراقبة تحقق النصاب القانوني في الجلسات البرلمانية التي قد يكون فيها النصاب البرلماني في خطر، مما يضمن التزام العمليات التشريعية بالمتطلبات الدستورية، من خلال ضمان التزام الهيئات التشريعية بالشروط القانونية اللازمة لانعقاد الجلسات وصحة القرارات المتخذة خلال الجلسات، إذ أن تلك الأحكام تسهم في تعزيز المبادئ الديمقراطية وحماية حقوق الأفراد وسيادة القانون.

فعند البحث في أحكام المحكمة الأمريكية العليا نجد أنها تقوم بمراقبة تحقق النصاب البرلماني من خلال تفسير الاحكام الدستورية المتعلقة بالإجراءات البرلمانية وتوضيح الإطار القانوني للحفاظ على النصاب وحل النزاعات حول صلاحيته، وكذلك بمناسبة النظر في الطعون الموجه ضد القوانين المطعون في دستوريتها ومن أبرز السوابق القضائية في هذا المجال هي:

الفرع الاول/ حكم للمحكمة الأمريكية العليا بقضية الولايات المتحدة ضد بالين سنة ١٨٩٢

وتتلخص مضامين هذه القضية حول الطعن في دستورية قانون الأقمشة الصوفية بحجة أن هذا القانون لم يشرع وفق السياقات القانونية الصحيحة المتعلقة بالنصاب، ففي هذا الحكم ركزت المحكمة على التحقق من مدى توافر النصاب القانوني خلال عملية إقرار هذا القانون، فقامت المحكمة بتحديد الأطر القانونية التي تمت هذه العملية وفقا لها مؤكدة انه يجب أن يحقق عدد أعضاء البرلمان المنعقد نصابًا معينًا لتمرير أي قانون، ثم تتم مراجعة الإجراءات المتبعة أثناء مناقشة القانون، بما في ذلك نصاب انعقاد الجلسة ونصاب الحضور ونصاب التصويت، كما تناقش المحكمة أيضًا ما إذا تم الالتزام بالإجراءات الدستورية المطلوبة، مثل نشر مشروع القانون ودعوة الأعضاء لجلسة التصويت بالطريقة الصحيحة، عند استعراض الأدلة والشهادات المتعلقة بالجلسة، اتضح للمحكمة أن جميع الإشعارات والقوائم الخاصة بسجل الحضور والتصويت التي لدى رئيس المجلس كانت مطابقة للقانون وأن التصويت جرى بشكل قانوني، إذا ثبت أنه لم يتم تحقيق النصاب، فإن الحكم سيتضمن إلغاء القانون، فقد قررت المحكمة أن القانون تم اقراره بشكل صحيح ولم يتضمن خرقا لقواعد النصاب القانوني مع تأكيد المحكمة في مضمون حكمها على أهمية الالتزام بالقواعد القانونية لضمان سيادة

القانون وحماية حقوق الأفراد، لافتة الانتباه إلى أن غياب النصاب القانوني يمكن أن يؤدي إلى آثار سلبية على مصداقية المؤسسة التشريعية وثقة الجمهور بها [٢٤].

ثانياً/ قضية باول ضد مستر مكرماك "رئيس مجلس النواب"

في ذات السياق وفي قضية أخرى مشهورة أخرى تصدت المحكمة العليا الأمريكية لمراقبة توفر النصاب القانوني لمجلس النواب الأمريكي، وتتلخص وقائع هذه القضية بأن " آدم كلايتون باول" كان متورطا بقضايا مرفوعة ضده من زملائه لأنه كان يستفزهم بكلام غير لائق وعنصري، لم يلتزم باول الى الإجراءات المدنية المرفوعة ضده في نيويورك فحكم عليه أحد القضاة بتهمة ازدراء المحكمة، وفي هذا الوقت فاز بإعادة انتخابه في عام ١٩٦٦ عضوا في مجلس النواب الأمريكي غير أن مجلس النواب الأمريكي صوت لسحب العضوية منه واستبعاده من المجلس، طعن باول بقرار مجلس النواب الأمريكي أمام المحكمة العليا الأمريكية طالبا الغاء القرار لأنه غير دستوري، وعندها بحث القضاة في الصلاحية الدستورية لمجلس النواب في استبعاد عضو منتخب بشكل قانوني اذا استوفى الشروط القانونية للعضوية كما هو منصوص عليه في المادة الأولى من القسم الثاني من الدستور الأمريكي، وهنا بحثت المحكمة في مسألة اجراءات التصويت اللازمة لاتخاذ قرار الاستبعاد، ووجد القضاة تعقيدات بشأن النصاب القانوني اللازم لإجراء التصويت على قرار الاستبعاد، فوفقًا للقواعد يجب أن يكون هناك عدد أدنى من النواب الحاضرين لضمان مشروعية التصويت ولاحظت المحكمة أن الإجراءات المتخذة ضد باول كانت تهدف إلى استبعاده وليس طرده من المجلس، وهذا تمييز مهم ينبغي إدراكه لأن المجلس يتمتع بالسلطة بموجب المادة الأولى، القسم ٥ من النظام الداخلي لمجلس النواب، لطرد الأعضاء، ومع ذلك لم يكن الطرد هو الغرض من الإجراءات في هذه القضية، وبعد مداولات القضاة حول هذه القضية، خلص رئيس المحكمة العليا "وارن" إلى أنه بما أن باول أنتخب بشكل قانوني من قبل ناخبيه وبما أنه استوفى المتطلبات الدستورية للعضوية في المجلس، فإن المجلس لا يملك سلطة استبعاده[٢٥].

---

[٢٤] قرار (United States v. Ballin et al ،February ٢٩, ١٨٩٢. ،١٤٤ U.S. ١ ،١٤٤ S.Ct. ٥٠٧,٣٦ ، L.ed. ٣٢١) الحكم ذي العدد
تاريخ الوصول الى الموقع:٢٠٢٤ / ١٢/ ٢٧/ . https://www.law.cornell.edu/supremecourt/text/١٤٤/١

[٢٥] Powell v. McCormack. (n.d.). Oyez. Retrieved December ٢٥, ٢٠٢٤, from https://www.oyez.org/cases/١٩٦٨/١٣٨

من خلال ما سبق يتجلى للباحث ان المحكمة الامريكية العليا مارست دور مهم في تأكيد الأهمية القانونية للنصاب، مشددةً على أن القرار المتخذ يجب أن يستند إلى إجراءات سليمة وشفافة، وذكرت السلطة التشريعية أن غياب النصاب القانوني قد يؤدي إلى عدم شرعية قرارات المجلس[٢٦].

مما تقدم نلخص الى أن القضيتين أسفرت عن تعزيز أهمية النصاب القانوني كعنصر أساسي في العملية الديمقراطية، ومنحت المحكمة العليا دوراً مركزياً في حماية هذه المبادئ، مما يضمن أن القرارات المهمة تتمتع بالشرعية اللازمة وتدعم النزاهة البرلمانية وسيادة القانون على الجميع.

المطلب الثاني: المحكمة الاتحادية العليا العراقية

أصدرت محكمتنا الاتحادية العليا منذ تأسيسيها في العام ٢٠٠٥ قرارات كثيره ومختلفة وكان من هذه القرارات ما تناول الرقابة على النصاب القانوني لانعقاد مجلس النواب ونصاب اتخاذ القرارات في المجلس وتراوحت بين قرارات تفسيرية وطعون موجهة ضد الإجراءات الشكلية المحيطة بإقرار قانون ما او قرار وسنبين هذه السوابق القضائية لمحكمتنا وعلى النحو الاتي:

الفرع الأول / قرار المحكمة الاتحادية العليا بشأن الأغلبية المطلوبة في مجلس النواب

يعتبر دور المحكمة الاتحادية العليا في الرقابة على النصاب القانوني من الأمور الأساسية التي تتعلق بتطبيق الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، ففي العام ٢٠٠٧ استجابت المحكمة الاتحادية العليا الى طلب قدمه مجموعة من أعضاء مجلس النواب العراقي لتفسير مفهوم الأغلبية -تفسير تعبير- (الأغلبية المطلقة) الواردة في المادتين (٧٦/رابعاً) و (٦١/ثامناً) في الدستور، وكان طلب التفسير ينصب حول ما إذا كانت المواد الدستورية أعلاه تعني أغلبية عدد أعضاء المجلس او أغلبية عدد الأعضاء الحاضرين عند تحقق نصاب الانعقاد المنصوص عليه في المادة (٥/اولاً) منه؟

وجاء في القرار التفسيري للمحكمة ان اصطلاح "الأغلبية المطلقة" عُرف بعدة معانٍ في المواد الخاصة بمجلس النواب، وتختلف هذه التفسيرات حسب أهمية الموضوع المراد التصويت عليه، فوفقاً للمادة (٦١/ثامناً/ب/٣) من الدستور، لأجل سحب الثقة من رئيس الوزراء لابد من الحصول على أصوات "الأغلبية المطلقة" من إجمالي عدد أعضاء مجلس النواب، في المقابل، فإن سحب الثقة من أحد الوزراء كما هو موضح في المادة (٦١/ثامناً/أ) يتطلب فقط "الأغلبية المطلقة" بمعناها الذي يشير إلى أغلبية عدد الأعضاء الحاضرين، دون الارتباط بعدد الأعضاء الكلي، وتبين المحكمة أن هذا الاختلاف في النصوص يشير إلى أن المشرع العراقي

[٢٦])Terrance Sandalow, Comment on Powell v. McCormack, p ٨, Available at: https://repository.law.umich.edu/articles/٤٥٩ ،تاريخ الوصول الى الموقع: ٢٠٢٤/١٢/٢٧

كان دقيقاً في تحديد الشروط اللازمة للإجراءات الدستورية فعند حديثه عن الأغلبية المطلقة لعدد الأعضاء، يكون ذلك صريحاً، كما هو الحال في المواد الأخرى مثل (٥٥)، (٥٩/أولاً)، و(٦١/سادساً/أ) و(٦١/سادساً/ب) و(٦٤/أولاً).

بناءً عليه، خلصت المحكمة الاتحادية العليا إلى أن المقصود بـ "الأغلبية المطلقة" في المادتين (٦١/ثامناً/أ) و(٧٦/رابعاً) هو أغلبية عدد الأعضاء الحاضرين في الجلسة بعد تحقق النصاب القانوني للانعقاد المنصوص عليه في المادة (٥٩/أولاً) من الدستور[٢٧].

من خلال الحكم السابق يمكن القول أن المحكمة الاتحادية العليا العراقية أسست لمبدأ مهم وهو مبدأ الأغلبية النيابية، وهذه الأغلبية تختلف باختلاف موضوع المادة الدستورية التي تطلبت تحقق الأغلبية ، و تشير المحكمة إلى أن هذا التمييز يعكس دقة المشرع العراقي في تحديد الشروط الشكلية الدستورية المطلوبة، كما ان هذا التفسير يعكس وضوح ودقة دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ في صياغة الشروط اللازمة لتحقيق النصاب القانوني، مما يعزز من أهمية التزام المؤسسات التشريعية بالإجراءات الدستورية ويضمن سلامة واستقرار النظام الديمقراطي.

الفرع الثاني/ قرار المحكمة بشأن الطعن في التعديل الثاني لقانون انتخابات مجلس النواب رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣

تتلخص الدعوى موضوع القرار في تقدم أحد أعضاء مجلس النواب العراقي بالطعن في دستورية التعديل الثاني لقانون انتخابات مجلس النواب لسنة ٢٠١٣ امام المحكمة الاتحادية العليا، وطالب بإلغاء القانون، مدعيا في طلبه إلى عدم توفر النصاب القانوني أثناء جلسة التصويت على القانون، مما أدى إلى تساؤلات حول شرعيته ودستوريته، مؤكدًا أنه تم إقراره خلافاً لأحكام الدستور التي حددت النصاب القانوني اللازم لإصدار أي قانون بموجب المادة (٥٩/أولاً) من الدستور العراقي[٢٨].

وفي معرض نظر المحكمة لهذه الدعوى، أحاطت المحكمة علماً بأن دستور جمهورية العراق يُعد مرجعاً أساسياً في تنظيم عمل السلطة التشريعية، ومن ضمن ذلك الإجراءات التشريعية اللازمة لإصدار القوانين، حيث تشير المادة (٥٩/أولاً) إلى أنه لا يجوز لمجلس النواب اتخاذ قراراته إلا بحضور أغلبية أعضاءه، مما يدل على أن تحقق النصاب القانوني هو شرط جوهري لإسباغ الشرعية على القرارات المتخذة.

---

[٢٧]) ينظر: ٢٣/اتحادية/٢٠٠٧

[٢٨]) نصت المادة (٥٩) أولا من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على أن (يتحقق نصاب أنعقاد جلسات مجلس النواب بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه).

وخلصت المحكمة الاتحادية العليا في قرارها الى رد دعوى عضو مجلس النواب وقررت ان القانون موضع الدعوى قد تم إقراره بعد استيفائه للشروط الشكلية بما فيها النصاب القانوني[٢٩].

وبناءً على ذلك، أكد القرار أن المشرع الدستوري قد أرسى مبدأً أساسياً يتمثل في ضرورة الالتزام بأحكام النصاب القانوني لضمان تمثيل الإرادة العامة، كما يعكس ذلك احترام قواعد الحكم الديمقراطي، وعليه فإن القانون الذي يقر بدون تحقيق النصاب المطلوب يصبح تلقائياً غير مشروع.

ويرى الباحث أن نظر محكمتنا الموقرة واصدارها هكذا قرارات تم الطعن في تحقق النصاب القانوني لانعقاد جلسات الانعقاد ونصاب التصويت يُعزز من دور المحكمة الاتحادية العليا كحارس للشرعية والدستور، وبمثابة تذكير للسلطة التشريعية بضرورة الالتزام بحضور جلسات مجلس النواب لأجل تحقق نصاب الانعقاد وتمرير القرارات والقوانين من دون تحقق النصاب اللازم لانعقاد الجلسات سيؤدي حتما الى الطعن بدستورية القانون وبالتالي إمكانية إلغائه من قبل المحكمة الاتحادية العليا.

وعند الانتهاء من بيان مواقف كل من المحكمة العليا الأمريكية والمحكمة الاتحادية العليا العراقية، يتوصل الباحث إلى أن السلطة القضائية، ولاسيما المحاكم العليا، تُمارس دورًا فعالًا في الحد من الإخلال بالنصاب القانوني لجلسات المجالس النيابية من خلال آليتين أساسيتين: أولاهما تفسير الدستور ونصوص القوانين، والثانية الرقابة على دستورية القوانين عبر التأكد من امتثالها لشروط النصاب القانوني، وتجدر الإشارة إلى أن المحاكم لا تملك السلطة للتدخل المباشر في توجيه أو إرشاد المجالس النيابية، بل تعمل بشكل غير مباشر من خلال القرارات والأحكام التي تصدرها، تجنبا للإخلال بمبدأ الفصل بين السلطات الذي تنص عليه الوثيقة الدستورية.

[٢٩]) ينظر: قرار المحكمة الإتحادية العليا رقم ٢٣ اتحادية/اعلام/ ٢٠١٨.

الخاتمة

وفي ختام هذه الورقة البحثية التي تناولت دور القضاء الدستوري في الحفاظ على النصاب القانوني لجلسات المجالس النيابية في الدول الاتحادية، توصل الباحث الى جملة من النتائج والتوصيات والتي سندرجها على النحو الاتي:

النتائج:

١- توصل البحث الى أن القاضي الدستوري يمتلك صلاحية التدخل بشكل غير مباشر لحماية النصاب القانوني للجلسات البرلمانية، سواء أثناء الانعقاد أو التصويت، مما يضمن صحة الإجراءات التشريعية.

٢- يستند تدخل القاضي الدستوري إلى أساسين قانونيين وفلسفيين، مما يشير إلى أنه يستند إلى مبادئ دستورية عميقة تعزز الأداء الديمقراطي وتضمن الرقابة القضائية الفعالة.

٣- تؤكد الأحكام الصادرة عن المحكمة العليا الأمريكية على أهمية احترام النصاب القانوني كشرط أساسي لضمان شرعية القرارات التشريعية، مما يعزز من سيادة القانون ويدعم تفاعل السلطات الدستورية.

٤- توضح الاحكام القضائية مدى الدقة والحذر المطلوبين في مراقبة الالتزام بالإجراءات القانونية، مما يضمن أن تكون الجلسات البرلمانية قانونية وتستند إلى المبادئ الدستورية.

٥- تسلط الأحكام الضوء على كيفية تعزيز حقوق الأفراد من خلال ضمان أن الحضور والمشاركة في العملية التشريعية يتم وفقاً للمعايير الدستورية، مما يعكس التزام المحكمة بحماية حقوق المواطنين

٦- تشير المحكمة الاتحادية العليا العراقية في أحكامها على أهمية الرقابة على النصاب القانوني لانعقاد مجلس النواب مما يعكس التزامها بضمان توافر الشروط القانونية لضمان شرعية الإجراءات الشكلية التي تنظم العملية التشريعية داخل مجلس النواب.

٧- وجد الباحث ان الطعن بتوفر النصاب القانوني وسيلة جيدة لتذكير مجلس النواب بضرورة الالتزام بقواعد النصاب، مما يشجع على ممارسة المسؤولية الدستورية ويحد من حالات تعمد الاخلال بالجلسات النيابية والغياب المتعمد المنظم عن الجلسات.

التوصيات:

١- يقترح الباحث على مجلس النواب الموقر وضع آليات واضحة تعزز الشفافية في عملية التصويت وضمان توثيق حضور الأعضاء، فعلى سبيل المثال احاطة قاعة المجلس بكاميرات مراقبة عالية الدقة وعدم ترك نقاط عمياء ومناطق محجوبة لكي يسهل على المحكمة الاتحادية التحقق من توفر النصاب القانوني بشكل لا يقبل مجالا للشك، مما يسهل مراقبة النصاب القانوني ويعزز الثقة في العمليات التشريعية.

٢- من المناسب التوصية ب تنظيم دورات تدريبية لأعضاء مجلس النواب تعزز من فهمهم للقوانين الدستورية والإجرائية وبيان أهمية النصاب القانوني في تسريع تشريع القوانين ويعزز من ثقة الشعب بالمجلس وبالتالي يعزز من أقبال الناخبين على المشاركة الانتخابية.

٣- تعزيز رقابة المحكمة الاتحادية العليا العراقية على الإجراءات التشريعية من خلال وضع إطار قانوني يؤكد صلاحيتها المباشرة في مراقبة تحقق النصاب القانوني لجلسات المجلس عند انعقاده لتشريع قانون ما او اتخاذ قرار، وذلك للتغلب على حالة التغيب المنظم الذي تقوم به الأحزاب السياسية كوسيلة ضغط.

٤- يقترح الباحث كتطبيق لمبدأ التعاون المشترك، تنظيم حوار مستمر بين الجهازين التنفيذي والتشريعي حول القضايا الدستورية والإجرائية، لتعزيز التنسيق والتفاهم المشترك، وذلك برعاية السلطة القضائية.

٥- يوصي الباحث بالسماح لمنظمات المجتمع المدني بمراقبة التصويت في مجلس النواب، والمساهمة في نشر الثقافة القانونية ورفع مستوى الوعي لدى المواطنين فيما يتعلق بحقوق الانسان ودور المؤسسات في حمايتها وتفعليها.

الهوامش:

١) Khatun, Fatema. (٢٠٢١). Parliamentary Governance in Bangladesh: Focus on Quorum Crisis . Parliamentary Governance in Bangladesh: Focus on Quorum Crisis. ٢٠٢١.
٢) ينظر المادة (٥٩) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
٣) ينظر المادة ٢٣ من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل سنة ٢٠٢٢
٤) ينظر المادة ٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل سنة ٢٠٢٢
٥) نصت المادة ٢٥ من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل على" يُعدُّ وجود النصاب لازماً عند التصويت ولا يشترط لصحة استمرار الاجتماع".
٦) Ansuátegui, Roig., Francisco, Javier, ١. Jueces constitucionales (garantía de la Constitución y responsabilidad). Revista Estudios Socio-Jurídicos,٢٠١٢, p١٢.
٧) Andreas von Staden, The democratic legitimacy of judicial review beyond the state: Normative subsidiarity and judicial standards of review, International Journal of Constitutional Law, Volume ١٠, Issue ٤, October ٢٠١٢, https://doi.org/١٠,١٠٩٣/icon/mos٠٣٢, p ١٥.
٨) Alfonso, Myers, Gallardo., Gabriel, Alejandro, Martínez, Hernández., Diego, Armando, Carvajal, Briñez., Mario, Hernández, Ramos. ٥. Estudios sobre estado de derecho, democracia y gobernanza global, (٢٠١٤).
٩) ينظر المادة (٩٣) أولاً من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
١٠) ينظر المادة (٤) من قانون المحكمة الإتحادية العليا العراقية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥.
١١) Irfan, Nur, Rachman. (٢٠١٦). ٣. Penguatan Fungsi Pengawasan Legislatif terhadap Eksekutif Pasca Putusan Mahkamah Konstitusi. doi: ١٠,٣١٠٧٨/JK%X. p٨٩.
١٢) Md. Al-Amin. ٢٠٢١. "Inactivity of Parliamentarians in National Parliament of Bangladesh: Impacts on Parliamentary Democracy". ISPEC International Journal of Social Sciences & Humanities ٥ (١):١-١٧. https://doi.org/١٠,٤٦٢٩١/ISPECIJSSHvol٥iss١pp١-١٧. P٨.
١٣) د. هاتف المحسن الركابي، التنظيم الدستوري والعملية التشريعية في النظام الفيدرالي في العراق وفق دستور جمهورية العراق لسنة (دراسة تحليلية مقارنة) ،٢٠٠٥، الطبعة الأولى دار القلم للكتاب، الناشر: دار الأساتذة، ص٣٥٠-٣٥١.
١٤) د. محمد فؤاد عبد الباسط، ولاية المحكمة الدستورية العليا في المسائل الدستورية، بدون طبعة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر،٢٠٠٢، ص٤٨.
١٥) نصت المادة (٥) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على "السيادة للقانون، والشعب مصدر السلطات وشرعيتها، يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية ".
١٦) Khatun, Fatema, Op.cit p١٨.
١٧) د. عبد الحميد متولي، الحريات العامة، منشأة المعارف، بدون تأريخ، ص٩٥ ومابعدها.
١٨) المصدر نفسه اعلاه، ص ٩٦.
١٩) A., Vatamaniyk. (٢٠٢٣). ١. Dialogical theory of constitutional jurisdiction. Analìtično-porìvnâl′ne pravoznavstvo, doi: ١٠,٢٤١٤٤/٢٧٨٨-٦٠١٨,٢٠٢٢,٠٦,٩
٢٠) Ibid., p.١٩.
٢١) Marek, Safjan. (٢٠٠٨). ٤. Politics and Constitutional Courts a Judge's Personal Perspective. Social Science Research Network, doi: ١٠,٢١٣٩/SSRN.١١٢٣٤٠٦.
٢٢) Ibid., p.١٨.
٢٣) Csaba, Cservák. (٢٠٢٣). ٨. On an absurd model of constitutional court: Can a one-man (i.e., single-judge) Constitutional Court serve in a constitutional state? Glossa iuridica, doi: ١٠,٥٥١٩٤/gi.٢٠٢٣,١-٢,٤.
٢٤) U.S. ١ ١٢ S.Ct. ٥٠٧,٣٦ ، L.ed. ٣٢١, United States v. Ballin et al, February ٢٩, ١٨٩٢.) قرار الحكم ذي العدد https://www.law.cornell.edu/supremecourt/text/١٤٤/١ . / ٢٠٢٤ تاريخ الوصول الى الموقع: /٢٧/١٢

٢٥) Powell v. McCormack. (n.d.). Oyez. Retrieved December ٢٥, ٢٠٢٤, from https://www.oyez.org/cases/١٩٦٨/١٣٨
٢٦) Terrance Sandalow, Comment on Powell v. McCormack, p ٨, Available at: https://repository.law.umich.edu/articles/٤٥٩ , تاريخ الوصول الى الموقع :٢٠٢٤/١٢/٢٧
٢٧) ينظر: ٢٣/اتحادية/٢٠٠٧
٢٨) نصت المادة (٥٩) أولا من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على أن (يتحقق نصاب أنعقاد جلسات مجلس النواب بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه).
٢٩) ينظر: قرار المحكمة الإتحادية العليا رقم ٢٣ اتحادية/اعلام/ ٢٠١٨.

المصادر والمراجع

أولا/ الكتب

١) د. عبد الحميد متولي، الحريات العامة، منشأة المعارف، بدون تأريخ.

٢) د. محمد فؤاد عبد الباسط، ولاية المحكمة الدستورية العليا في المسائل الدستورية، بدون طبعة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر،٢٠٠٢.

٣) د. هاتف المحسن الركابي، التنظيم الدستوري والعملية التشريعية في النظام الفيدرالي في العراق وفق دستور جمهورية العراق لسنة (دراسة تحليلية مقارنة) ،٢٠٠٥، الطبعة الأولى دار القلم للكتاب، الناشر: دار الأساتذة.

ثانياً / البحوث والمقالات العلمية

١) A., Vatamaniyk. (٢٠٢٣). ١. Dialogical theory of constitutional jurisdiction. Analìtično-porìvnâl′ne pravoznavstvo, doi: ١٠,٢٤١٤٤/٢٧٨٨-٦٠١٨,٢٠٢٢,٠٦,٩

٢) Alfonso, Myers, Gallardo., Gabriel, Alejandro, Martínez, Hernández., Diego, Armando, Carvajal, Briñez., Mario, Hernández, Ramos. ٥. Estudios sobre estado de derecho, democracia y gobernanza global .(٢٠١٤) .

٣) Andreas von Staden, The democratic legitimacy of judicial review beyond the state: Normative subsidiarity and judicial standards of review, International Journal of Constitutional Law, Volume ١٠, Issue ٤, October ٢٠١٢, https://doi.org/١٠,١٠٩٣/icon/mos٠٣٢.

٤) Ansuátegui, Roig., Francisco, Javier, ١. Jueces constitucionales (garantía de la Constitución y responsabilidad). Revista Estudios Socio-Jurídicos,٢٠١٢.

٥) Csaba, Cservák. (٢٠٢٣). ٨. On an absurd model of constitutional court: Can a one-man (i.e., single-judge) Constitutional Court serve in a constitutional state? Glossa iuridica, doi: ١٠,٥٥١٩٤/gi.٢٠٢٣,١-٢,٤.

٦) Irfan, Nur, Rachman. (٢٠١٦). ٣. Penguatan Fungsi Pengawasan Legislatif terhadap Eksekutif Pasca Putusan Mahkamah Konstitusi. doi: ١٠,٣١٠٧٨/JK%X. p٨٩.

٧) Khatun, Fatema. (٢٠٢١). Parliamentary Governance in Bangladesh: Focus on Quorum Crisis Parliamentary Governance in Bangladesh: Focus on Quorum Crisis. ٢٠٢١.

٨) Marek, Safjan٤, Politics and Constitutional Courts a Judge's Personal Perspective. Social Science Research Network, (٢٠٠٨). doi: ١٠,٢١٣٩/SSRN.١١٢٣٤٠٦.

٩) Md. Al-Amin. ٢٠٢١. "Inactivity of Parliamentarians in National Parliament of Bangladesh: Impacts on Parliamentary Democracy". ISPEC International Journal of Social Sciences & Humanities ٥ (١):١-١٧.

ثالثا/ الدساتير والتشريعات

١- دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

٢- من قانون المحكمة الإتحادية العليا العراقية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥

٣- النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧ المعدل سنة ٢٠٢٢

رابعاً/ القرارات القضائية

١) ٢٣/اتحادية/ اعلام /٢٠٠٧

٢) قرار المحكمة الإتحادية العليا رقم ٢٣ اتحادية/اعلام/ ٢٠١٨.

خامسا/ المواقع الالكترونية

١) Terrance Sandalow, Comment on Powell v. McCormack, p ٨, Available at: https://repository.law.umich.edu/articles/٤٥٩ , تاريخ الوصول الى الموقع: ٢٠٢٤/١٢/٢٧

٢) https://doi.org/١٠,٤٦٢٩١/ISPECIJSSHvol٥iss١pp١-١٧.

٣) قرار U.S. ١٢,٥٠٧ S.Ct. ٣٦)، ١٨٩٢, ٢٩ February ,United States v. Ballin et al ٣٢١ L.ed. الحكم ذي العدد . https://www.law.cornell.edu/supremecourt/text/١٤٤/١ تاريخ الوصول الى الموقع: ٢٠٢٤ / ١٢ /٢٧/

٤) Powell v. McCormack. (n.d.). Oyez. Retrieved December ٢٥, ٢٠٢٤, from https://www.oyez.org/cases/١٩٦٨/١٣٨